

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

3289 - أنبأ الربيع بن سليمان قال حدثنا شعيب بن الليث عن الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال قال رسول الله ﷺ لا تصوم المرأة وزوجها شاهد إلا بإذنه